

**السائل :** اتسمح لنا يا شيخ أن نصلي ما صلينا المغرب .

**الشيخ :** أي نعم، ... متوضعون

**السائل :** إن شاء الله

**الشيخ :** ... توضحوا ونحن نتابع الموضوع ، فنقول إن ... تأمر المؤمنين الذين استعدوا الاستعداد النفسي أو الروحي بأن عليهم أن يضمنوا إلى هذا الاستعداد استعدادا آخر وهو الاستعداد المادي السلاحي ولا شك ولا ريب ، أن المسلمين لا ينتصرون على أعدائهم بمجرد أخذهم بالوسائل المادية لمقاومة القوة بالقوة ، ذلك لأن هناك فرقا كبيرا بين المسلمين والكافرين ، فنصر المسلمين لا يشترط فيه أن يكون استعدادهم المادي مساويا لاستعداد الكفار المادي ، وإنما يشترط في نصر الله لعباده المؤمنين أن يكون مع استعدادهم المادي ، قد تقدموا بالاستعداد النفسي أو الروحي أو التربوي ، نسميها ما شئنا والعبارات تتعدد والمعنى واحد ، فالكافر لا يؤمن بالله ورسوله ، ولا يتدين بشريعة الله عز وجل ولا يتخلق بأخلاق نبيه ، نبينا صلى الله عليه وسلم ، أما المسلم فلو افترضنا أن أمة مسلمة ، في وضوح النهار هي أقوى استعدادا وأمضى سلاحا من أمة كافرة فذلك مما لا تستحق النصر من الله عز وجل إلا إذا كانت قد تعاطت ذلك الاستعداد الذي لا يستعده الكفار ، وهو الاستعداد الروحي كما قلنا ، وبإيجاز وباختصار ، الأمر كما قال تعالى (( **إن تنصروا الله ينصركم** )) ، فنصر الله لا يكون بمجرد تحقيق أمر واحد ، كما جاء في تلك الآية (( **وأعدوا ما استطعتم من قوة ...** )) إلى آخرها ، وإنما يكون بالأخذ وإلى تنفيذ وتطبيق كل الأوامر التي لا بد منها حتى يتهيأ المسلمون ويكونون مستحقين لنصر الله تبارك وتعالى لهم على عدوهم ، فإذا لا بد من أن نقدم بين يدي الاستعداد المادي الاستعداد النفسي ، وهذا ما نسميه في بعض الكلمات أو المحاضرات ، بأنه لا بد للمسلمين من التصفية والتربية ، التصفية هو تصفية الإسلام مما دخل فيه مما هو غريب عنه ، والتربية العمل بهذا الإسلام المصفى ، فإذا لم يعمل المسلمون بالإسلام المصفى كما هو اليوم مع الأسف ، وأخذوا بكل وسائل القوة المادية فذلك بما لا يؤهلهم لأن يستحقوا نصر الله تبارك وتعالى ، على أعدائهم - وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته - طيب غيره .

**السائل :** فضيلة الشيخ بالنسبة لقضية التكفير وبخاصة تكفير الحكام فإن القول عندنا فيما يخص هذه المسألة وقول أهل السنة والجماعة في عدم التكفير العيني ، لكن أريد من فضيلتكم إلقاء الضوء على فرع من فروع هذه المسألة ، ونعلم أنه لا يمكن أن نكفر شخصا بعينه ، كالحاكم مثلا الذي لا يحكم بما أنزل الله ويزعم أنه مسلم وأن دين الدولة الإسلام مع فشو الفساد في بلاده والجهر بالمعاصي ونحو ذلك إلا بعد إقامة الحجة عليه فالأسئلة

المطروحة هي كيف تكون إقامة الحجة ؟ ومن الذي يقيمها؟ ومتى يصح أن يقال إننا أقمنا الحجة؟ ثم ما هي نوعية هذه الحجة؟ وهل يشترط في إقامتها أن يعقد لقاء معه؟ ، فهذه أسئلة وإشكالات تعترض طلبة العلم وهم لا يجدون لها جوابا شافيا فرجوا من فضيلة شيخنا أن يثلج صدورنا وأن يشفي غليلنا ، بجواب فاصل في هذا الموضوع وأجركم على الله ؟

**الشيخ :** لا شك أن الحجة هي قال الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإذا عرفنا أن هذه الحجة فبدهي جدا أن نعرف الشيء الآخر وهو المراد وشطر من الأسئلة التي جاءت مجموعة ، وهو من الذي يقيم هذه الحجة فالجواب يكون بطبيعة الحال أن الذي يقيمها إنما هو الرجل العالم العارف الدارس للكتاب والسنة ، ومن الخطأ الشائع في هذا الزمان ، أن يتوهم كثيرا ممن لا يصح أن يحشروا بصفوف طلاب العلم فضلا عن أن يقال إنه من أهل العلم ، كثيرا من هؤلاء نسمعهم في كثير من الأحيان أن فلانا مثلا الصوفي أنا أقمت الحجة عليه وهو طويل علم مبتديء في العلم وأنه أقام الحجة وقد يكون ذلك الصوفي عنده ككثير من العلماء العصر الحاضر الذي تخرجوا من بعض الجامعات كجامعة الأزهر وغيرها ، فيكونون عادة أقوياء فيما يسمى عندهم علوم الآلة فيأتي يعني شبه طالب العلم فيجابههم ويناقشهم ثم ينتهي بعد ذلك ويقول بأنه أقام الحجة عليهم لا يقيم الحجة إلا من كان متمكنا في معرفة الكتاب والسنة ، وأقوال السلف الصالح رضي الله عنهم ، كما يشير إلى ذلك الإمام ابن قيم الجوزية ، في مقاله المشهورة

**" العلم قال الله قال رسوله ، قال الصحابة ليس بالتمويه**

**ما العلم نصبك للخلاف سفاهة بين الرسول وبين رأي فقيه "**

... إلى آخر الكلام ، الشاهد أرى أن الذي يقيم الحجة هو العارف المتمكن من الكتاب والسنة وأقوال السلف الصالح ، فما جاء من تضاعيف هذا السؤال ، هل يجب أن تكون إقامة الحجة عليه مباشرة أم لا ، الجواب بلا شك أن الحجة الأقوى ، والأأنصع والأفضل ، هو مواجهة المنحرف والضال بالحجة وجهها لوجه ، لكن إذا كان ذلك قد لا يتيسر أحيانا لبعض الناس ، أو لبعض الدعاة من أهل العلم ، فلا أقل أن يرسل إليه خطابا والآن وسائل الإرسال و... والتبليغ ميسرة تماما وسبل لم تكن معروفة من قبل فهذه الطريقة ... أيضا يمكن أن يقال إن الحجة قد أقيمت على فلان ، ثم في نهاية المطاف ، إنما يفيدنا هذا التدقيق ، في هذه الأسئلة فيما لو كان الحكم بيدنا نحن ، لو كنا حكاما لأنه يترتب من وراء إقامة الحجة ، تمييز الكافر من المسلم وبخاصة إذا كان هذا المسلم ، كان مسلما وراثيا ، ثم بدر منه ، ما به يخرج عن دينه ، ويصبح مرتدا ، والمرتد في حكم الإسلام يجب أن يقتل ، كما قال عليه السلام ( **من بدل دينه فاقتلوه** ) ، فإقامة الحجة لها هذا الأثر فيما لو كان المقيم

للحجة بيده سلطة ، أما إذا كان أفراد من الناس ولو كانوا من أهل العلم فأقام الحجة على مثلا الحاكم الفلاني ، ثم استمر هذا الحاكم في طغيانه ، ما يفيدنا شيئا أننا أقمنا الحجة عليه سوى أمام الله عز وجل ، يوم البعث والنشور بحيث إنه لا يبقى له عذر ليقول إن أهل العلم ما علموني وما أفهموني لكن ليس من أثر إقامة الحجة ، ما يتوهم بعض الغلاة من الإسلاميين اليوم ، أننا ما دمنا أقمنا الحجة ، فليس أمامنا إلا الخروج ، هذا الخروج لا يبرر بمثل هذه الإقامة للحجة ، فإقامة الحجة تفيدنا من حيث فقط ، ان يكون هذا الذي أقيمت عليه الحجة ، لا يأخذ بتلابيبنا يوم القيامة ليقول لنا أمام ربنا لماذا لم تدلني على الحق وقد رأيتني منحرفا عنه ، لكن لا يعني ذلك أنه يجوز لنا أن نخرج على هؤلاء لأن هذا الخروج ، مع الأسف التاريخ في العصر الحاضر ، يؤكد بأنه يترتب منه مفسدات كثيرة وكثيرة جدا ، من إزهاق النفوس وقتل الأبرياء النساء والأطفال ونحو ذلك ، لذلك كان مما توارثه الخلف عن السلف في عقائدهم أنه لا يجوز الخروج على الحكام ليس معنى ذلك أن أصل الخروج غير جائز ، وإنما معنى ذلك أن هذا الخروج يترتب منه مفسدة دون أي مصلحة ، وإلا لو افترضنا صورة ، أن أمة أو جماعة من المسلمين استعدوا الاستعدادين اللذين أشرنا إليهما آنفا ، في الإجابة عن قوله تعالى **(( وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ))** ، استعدوا استعدادا كاملا ، بحيث إنه غلب على ظنهم بأنهم يستطيعون أن يقلبوا نظام الحكم ، حينئذ تأتي مرحلة لا يمكن إلا القول بها ، ولا يسبقن إلى ذهن أحد أنني سأقول إن هذه المرحلة هي تحقيق ثورة أو تحقيق انقلاب لا ، لا يوجد كما صرحت بذلك في بعض تعليقاتي وكتاباتي لا يوجد في الإسلام شيء اسمه انقلاب عسكري أو ثورة دموية أو نحو ذلك ، ولكن كل ما يستطيعه أن يفعله هؤلاء الذي استعدوا هذا الاستعداد بشعبتيه بطرفيه ، الاستعداد الروحي والاستعداد المادي بحيث إنهم ، يستطيعون أن يزيلوا عن الحكم ، الحاكم الذي لا يحكم بما أنزل الله ، ليس بثورة ولا بانقلاب ، وإنما كما قال تعالى **(( ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن ))** ، الإسلام بلا شك جاء لتكون كلمة الله هي العليا ، كما قال عليه السلام في الحديث الثابت **( بعثت بين يدي الساعة بالسيف حتى يعبد الله وحده لا شريك له وجعل رزقي تحت ظل رمحي ، وجعل الذل والصغار على من خالف أمري ومن تشبه بقوم فهو منهم )** وقال عليه السلام في الحديث الصحيح **( أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ، فإذا قالوها ، فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها ، وحسابهم عند الله تبارك وتعالى )** ، في الوقت الذي بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم لدعوة الناس إلى عبادة الله وحده لا شريك له ، وبعث بالسيف أيضا ، أنه لم يبعث بالسيف إلا كوسيلة لتحقيق الدعوة ، بمعنى أن قتال المسلمين للكفار ليس غاية ، إنما الغاية الوحيدة هو دعوة الكفار إلى الإيمان بالله عز وجل فمن استجاب فكما جاء في الأحاديث فله ما لنا

وعليه ما علينا ، ومن أبي وله أن يأبى بدليل الآية المعروفة ، (( لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي )) ، فإن أبي خيّر بين أمرين اثنين، أما أن يدفع الجزية عن يد وهو صاغر ، وإما السيف ، فالسيف جاء في المرحلة الثالثة ، هذه نقطة يجب أن نفهمها جيدا ، لأن أعداء الإسلام من الغربيين أو المتغربين ، يتخذون شبهة مثل هذا الحديث ، ويزعمون أن الإسلام انتشر بقوة السيف ، السيف يأتي كما رأيتم في آخر مرحلة ، من وقف في طريق الدعوة وقفنا في وجهه بالسيف ، ومن ترك طريق الدعوة مفتوحا يمشي إلى آخر الوضع فيترك وشأنه على أن يثبت للحكم الإسلامي أنه خاضع لأحكامه ، والدليل على ذلك أنه يدفع الجزية عن يد وهو صاغر ، هذا معروف من أحكام الإسلام حينئذ نعود إلى ما كنا في صدده ، كلمة بحاكم يحكم بغير ما أنزل الله ، وكان عندهم من الاستعداد الروحي والمادي ما يمكنهم من أن يقيموا دولة الإسلام فلا يجوز لهم أن يحققوا ثورة أو انقلابا وإنما عليهم أن يدعوا الحاكم إلى الحكم بالإسلام ، بأن يخبروه أما أن تحكم بما أنزل الله ، و أما أن تفتح الطريق للذين يريدون أن يحكموا بما أنزل الله ، فإن استجاب فيها ونعمت ، لأن الكفار تعاملهم بهذه المعاملة ، فأولى وأولى ، إذا كان هو يظهر الإسلام كما جاء في السؤال ، فإن أبي ووقف في وجه هؤلاء الدعاة ، حينذاك لا بد من استعمال السيف لكننا نقول متى ذلك ؟ يكون حينما هؤلاء مستعدون ومتهيئون لمواجهة من يقفون في سبيل الدعوة المسلمة ، أما القيام بثورة أو انقلاب عسكري فهذا لا يجوز ، غيره .

**السائل :** جزاك الله خيرا ابا محمد.

**الشيخ :** أنت كذلك ... .

**السائل :** هناك رسالة بقلم الشيخ عبد الرحمن عبد الخالق رحمه الله وحفظه الله عنوانها المسلمون والعمل السياسي ، فوجد فيها كثير من الشباب السلفي بغيتهم وجوابا لما يدور في خلدكم جميعا ما هو موقفهم من العمل السياسي ، فالسؤال الذي نوجهه لمحدث العصر الألباني ، هل لكم ملاحظات على هذه الرسالة وما حوته من مباحث فإن كان الجواب بنعم فما هي هذه الملاحظات مع ... أن تشير إليها ... الشيخ وما هي نظرتك تجاه العمل السياسي ؟

**الشيخ :** طبعا عهدي بالرسالة وتفصيلها بعيدة ، لكن بقي في الذاكرة شيء لا بد من لفت النظر إليه ، وإن كان بعضه ، يفهم من جوابي السابق ، فتوضيح ذلك أن العمل السياسي وإن كان أمرا لا يتناقى مع الإسلام ، بل هو من الإسلام لكن من كلامي السابق ، أنه يتبين أن اشتغال المسلمين بالعمل السياسي ، قبل أن يتكثروا على فهم الإسلام فهمل صحيحا ، وعلى تمثله ، في واقع حياتهم وتحقيق أنهم تربوا تربية إسلامية صحيحة أرى

أنه الخطأ البالغ الخطورة ، أن يشتغل المسلمون بالعمل السياسي وهم بعد ما لما يحققوا المرحلة الأولى التي أشرنا إليها أثناء كلامنا عن الآية السابقة (( **وأعدوا ما استطعتم** )) وبخاصة أن بعض الأحزاب الإسلامية دخلوا في هذه التجربة ، منذ سنين عديدة ثم ما أفلحوا ولا أنجحوا بل رجعوا القهقري وكثيرا منهم أدبر على عقبيه وصار كأنه غريب عن الإسلام ، من حيث أفكاره ومن حيث أعماله ومن رأى العبرة في غيره فليعتبر، فإذا كنا وجدنا هناك بعض الجماعات الإسلامية، وهي أعرق في القدم وأكثر في العدد ، وفي الاستعداد و العمل السياسي ما نجحوا في ذلك في الوقت الراهن بل بدا لهم أنهم قد ضيعوا على أنفسهم فوائد كثيرة من حيث التعرف على جوانب عديدة من الشريعة الإسلامية كانوا غافلين عنها بسبب اشتغالهم بما يسمى اليوم بالعمل السياسي أو الاجتماعي أو نحو ذلك ، لهذا نقول إن العمل السياسي هو خطوة يجب أن يسبقها خطوات يأتي من بعدها العمل السياسي أنا لا أعتقد أن انصراف جماعة ، ولهم دعوة لهم أثر في بعض البلاد الإسلامية يذكر من حيث تصحيح المفاهيم ، وتصحيح الأفكار ، تنصرف هذه الجماعة إلى العمل السياسي ، وبخاصة أن هذا العمل السياسي محاط بقانون وبنظام ليس قائما على كتاب الله ولا على حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بل ولا على مذهب من المذاهب الإسلامية المتبعة ، لأن الأمر كما نقول ... حنانيك بعض الشر أهون من بعض ، فالدولة العثمانية مثلا ، كانت دولة تحكم بالمذهب الحنفي ، وفي المذهب الحنفي خير كثير ، ولكن فيه بعض الأشياء تخالف السنة ، لكن هذا خير من هؤلاء الحكام الذي لا يحكمون بأي مذهب من مذاهب أهل السنة ، وإنما تبنوا القوانين الغربية الأجنبية وانطلقوا يطبقونها و ... في البلاد الإسلامية ، فأى جماعة أرادت أن تعمل عملا سياسيا في ظني هذه المناهج والقوانين الوضعية ، فلا شك أن عاقبة ذلك الأمر سيكون خسرا ، وسيكون نتيجة العاملين أن يرجعوا كما رجح سلفهم من قبل القهقري ، لذلك لا أؤيد هذا العمل السياسي لا لأنه لا بد منه وإنما لأنه سابق لأوانه ولعل مما أذكره أن من النذر التي تدل على صحة وعلى خطورة العمل السياسي قبل الاستعداد له ، أنني أذكر إن كنت لست ناسيا أنه قد جاء في الكتاب أو الرسالة المشار إليها التصريح بأن المسلمين في هذا الزمان ، لا بد لهم من أن يتساهلوا في ارتكاب بعض المحرمات شرعا ، حتى يتمكنوا من تحقيق الغاية المنشودة من إقامة المجتمع الإسلامي ، أنا أذكر هذا فهل أنتم ذكرون معي وإلا تصححون ذاكرتي هل منكم من ذاكر ؟

السائل : نعم أشار

الشيخ : فأنا نقول كيف يلتقي هذا مع أشياء الذي قلنا مذكرين آنفا ، في الآية يشترك في معرفتها العامي مع الخاصة من أهل العلم ، وهو قوله تعالى (( **إن تنصروا الله ينصركم** )) ، فهل يكون نصر الله ، بأن نستحل

بعض حرمان الله عز وجل ، أم يكون بتقوانا لله تبارك وتعالى حتى نستحق النصر من الله ، إذن نستطيع أن نقول هنا هنا ونتمثل بقول القائل المعروف " **أوردها سعد وسعد مشتمل ما هكذا يا سعد تورد الإبل** " لا يكون الانطلاق إلى العمل السياسي وافتتاح باب الدعوة إلى العمل السياسي ، بالتصريح بأنه لا بد من ارتكاب بعض المحرمات ، لكي ينطلق العمل الاقتصادي والاجتماعي ونحو ذلك مع أن النبي صلى الله عليه وسلم قد صرح في بعض الأحاديث الصحيحة حينما خطب في الناس ، قائلا ( **يا أيها الناس ، اتقوا الله عز وجل ، وأجملوا في الطلب ، فإن ما عند الله لا ينال بالحرام ، إن نفسا لن تموت حتى تستكمل رزقها وأجلها ، فأجملوا في الطلب ، فإن عند الله ، لا ينال بالحرام** ) الرسالة تقول لا بد من غض النظر عن بعض المحرمات ، وارتكابها حتى نتقوى ماديا وإلا نكون متخلفين عن ركب العصر الحاضر ، هذا ما يحضرننا جوابا عن مثل هذا السؤال .

**السائل :** يزعم بعض الإخوة السلفيين ... السياسية في الإسلام ويزعمون أن من قام بعمل سياسي ما بالابتداع والخروج عن منهج السلف بل وينسب البعض هذا القول الذي نقلناه إلى فضيلتكم فالرجاء منكم توضيح هذه النقطة بشيء من التفصيل والتحليل وجزاكم الله خيرا ؟

**الشيخ :** سبق الجواب عن هذا

**السائل :** لكن السؤال الرابع عن رسالة الشيخ عبد الرحمن عبد الخالق

**الشيخ :** السؤال هذا سبق الجواب عن ... يعني كان بالجواب لا ننكر العمل السياسي ونقول لا بد منه ، لكن لا بد قبل كل ذلك الاستعداد له وتكلمنا بهذا صراحة .

**السائل :** شيخنا عبارتك الآن من السياسة ترك السياسة .

**الشيخ :** كيف ؟

**السائل :** عبارتك الآن من السياسة ترك الاشتغال بالسياسة .

**الشيخ :** آه ، أي نعم ، الحقيقة يذكرنا الأخ ، بكلمة قد قلتها للمخابرات في سوريا ، في سوريا نحن كنا بفضل الله عز وجل ، ليس بقوتنا ولا بجهدنا وإنما بفضل الله تعالى ورحمته ، كنا ماضين في كل الأوقات في إلقاء الدروس ، ولو أنها في بعض الدور ، لكن المخابرات دائما كانت لا تريحنا كل كم شهر كل سنة ، يعثوا ورائي فدعيت مرة للمخابرات واستجوبوني واستنطقوني طويلا كما هي عادتهم المهم أن القصة بعد أن حققوا ودققوا ما وجدوا مأخذا سياسيا ختموا بالموضوع بانصرف وقالوا استمر في دروسك ، لكن ناحية السياسة لا تقرب قلت له أنا قلت لك مسبقا إنه نحن الآن عملنا في تصحيح المفاهيم الإسلامية ، خاصة فيما يتعلق منها بالعقيدة ... العمل

السياسي قد ذكرت لك في أثناء البحث والتحقيق ، لكن الآن أعود وأقول لك شيئاً نحن حينما نقول لا نعمل في السياسة أرحوا أن لا تفهموا أننا ننكر العمل السياسي ، ونحن نعتقد أننا الآن في دعوتنا للمسلمين ، الذي انحرفوا عن الإسلام في كثير من جوانبه وانصرفنا نحن بسبب إقبالنا على هذا النوع من الدعوة ، لا لأن العمل السياسي ننكره ، بل نعتقد الآن أن من السياسة ترك السياسة ، فتبسم الرجل ضاحكا ، وقال مع السلامة ، فمن السياسة ترك السياسة في هذا الزمان ، لأن المسلمين يعيدون كل البعد عن أصول الشريعة الإسلامية ، ... السابق طيب غيره عنك شيء يكفيكم الآن الساعة الثامنة

السائل : ... تعوضه

الشيخ : التعويض حصل وزيادة

السائل : ...

الشيخ : ما شاء الله ... -يضحك- ... اختر أهمها بحسب الأهم فالأهم ... " طلبته كثير والعمر عن تحصيله قصير فقدم الأهم منه فالأهم " هكذا؟

السائل : نعم

الشيخ : طيب .

السائل : هل يجوز القيام بالمظاهرات والمسيرات السلمية للتعبير عن طلبات الشعب الإسلامية ، فإن كان الجواب بلا فارجو ذكر الدليل ، لأن القيام يمثل هذه المسيرات من قبيل المصالح المرسله فمن ما لا يتم الواجب إلا فهو واجب ، والأصل في المسائل الإباحة حتى يأتي النص بتحريمها فكذلك الالتزام بهذه المظاهرات أو المسيرات ، هي الموافقة في الضوابط التي ذكرها الشيخ عبد الرحمن عبد الخالق في رسالته المسلمون والعمل السياسي ؟

الشيخ : صحيح إنه الوسائل إذا لم تكن مخالفة للشريعة ، فهي الأصل فيها الإباحة هذا لا إشكال فيه لكن الوسائل إذا كانت عبارة عن تقليد لمناهج غير إسلامية فمن هنا تصبح هذه الوسائل غير شرعية ، فالخروج بتظاهرات أو مظاهرات ، وإعلان عدم الرضا أو الرضى وإعلان تأييد أو الرفض لبعض القرارات أو بعض القوانين ، هذا نظام يلتقي مع الحكم الذي يقول للحكم للشعب من الشعب وإلى الشعب ، أما حينما يكون المجتمع إسلاميا ، فلا يحتاج الأمر إلى مظاهرات وإنما يحتاج إلى إقامة الحججة ، على الحاكم الذي يخالف شريعة الله ، كما يروى وأنا أقول هذا كما يروى إشارة إلى بعض ما يروى ولكنها على كل حال يعني تبين حقيقة معروفة من الناحية التاريخية ، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، لما قام خطيبا يحض الناس على ترك المغالاة في المهور وإلى



هنا الحكم .. الرواية صحيحة ، وإنما الشاهد في الرواية الأخرى التي في سندها ضعف ، وهي أن امرأة قامت قالت : " يا عمر الأمر ليس في يدك ، إنما الله عز وجل ذكر في القرآن الكريم (( **فإن آتيتهم إحداهن قنطاراً فلا تأخذوا منه شيئاً** )) فكيف أنت تقول لا يجوز إلا أربعمائة درهم مهراً لبناتكم " فكان جواب عمر إن صحت الرواية : " أخطأ عمر وأصاب المرأة " فكون المجتمع الإسلامي ليس بحاجة لمثل هذه النظم وما يترتب من وراءها ، من وسائل حينما يتحقق المجتمع الإسلامي ، يستطيع الإنسان أن يدخل ، ويبلغ رأيه وحقته إلى الذي بيده الأمر ، أو على الأقل إلى نائبه وليس بحاجة إلى ظهور إلى مثل هذه التظاهرات التي تلقيناها ، من جملة ما تلقيناها من عادات الغربيين ومن نظمه ، وكما هو الشأن الآن نحن نقلد الغربيين في كثير من عاداتهم وتقاليدهم ، فلا من التفصيل بينما يجوز لنا أن نأخذ عنهم وما لا يجوز انظر مثلاً نحن نأخذ عنهم بعض الوسائل هذه الوسائل إذا كانت تؤدي إلى غرض مشروع أو على الأقل جائز ، وليس فيه إحياء عموم التشبه بالكفار ، فهذا أمر جائز ، والمثال في ذلك أن نستحضر مثلين اثنين أحدهما ثابت من حيث الرواية والآخر فيه ضعف ، أما الثابت فهو ما جاء في الصحيحين من حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه في قصة خروجه عليه السلام ، مسافراً ونزوله في مكان فلما أصبح به الصباح خرج لقضاء الحاجة فأراد المغيرة بن شعبة أن يصب الوضوء على النبي صلى الله عليه وسلم فصب عليه حتى جاء الرسول عليه السلام إلى تشمير كفيه ، الشاهد قال المغيرة : " وعليه جبة رومية ضيقة الكمين ، فلم يستطع من ضيقها أن يشمر عن ذراعيه ، فأخرجها وألقى الجبة على كتفيه ، حتى توضع عليه السلام وغسل ذراعيه " الشاهد أنه عليه السلام لبس جبة رومية فهذا يعني أنه إذا كان هناك لباس من ألبسة الكفار ، تنسب إليهم ولم يكن فيه ظاهرة التشبه والتقليد لهم ، فيجوز لما يترتب من وراء ذلك من مصلحة الدفء ونحو ذلك ، وكذلك المثال الثاني أذكره لشهرته في السيرة ، وإن كان غير ثابت على الطريقة الحديثية ، وهي أن الرسول عليه السلام أمرهم أن ينزلوا في مكان في غزوة الخندق ، لما قال له المنذر بن الحباب

**السائل :** الحباب بن المنذر

**الشيخ :** الحباب بن المنذر : " أهذا وحي أم هو الرأي والحرب والمكيدة ؟ " قال ( **هو الرأي** ) فقال له : " إذن نلجأ لمكان آخر " الآن استدرك على نفسي فأقول لكن فيه فائدة ، هذا مروى في السيرة وغير صحيح ، لكن ليس له صلة بمثالنا إنما المثال هو حفر الخندق ، حيث قال سلمان كما يرويه عنه ، : " **أنهم كانوا إذا حوصروا في بلد ما أحاطوا البلدة بالخندق** " فالرسول عليه السلام ، وافق على ذلك لما فيه من مصلحة جلية ، مجردة عن أي مفسدة ، فبهذا الموضوع ... نحن أن نتلقى عادات الغربيين ، الآن تأتي بمثال آخر ، في ناس يلبسون جواكيت مختلفة ، ما في مانع ، لكن ما معنى لبس البنطلون ، ما معنى وضع الجرافيت . لا فائدة من ذلك ، سوى تمثل



عادات الغربيين والتأثر بتقاليدهم ، فإذاً يجب أن نفرق بين ما ينسجم مع الإسلام ومبادئه وقواعده ، وبين ما ينهى و... عنه ، فإذاً هذه المظاهرات ليست وسيلة إسلامية تنبئ عن الرضى أو عدم الرضى ، من الشعوب المسلمة لأن الوسائل الأخرى باستطاعتهم أن يسلكوها ، والذي يخطر في بالي أننا في الواقع حينما نقر مثل هذه المظاهرات كأنما أتصور أن المجتمع الإسلامي ، بعد أن يصبح فعلاً مجتمعاً إسلامياً ، سيظل في ... وعاداته على عادات الغربيين سيتغير كل شيء سوف يكون الوضع الاجتماعي في المجتمع الإسلامي ... مثل هذه المظاهرات ، وأخيراً أصبح أنه إذا أقيمت مظاهرات تغير هذا الحكم إذا كان القائمون مصريين على ذلك . لا وكم وكم من مظاهرات قامت ووقعت وقتل فيها قتلى كثيرين وكثيرين جداً ، ثم بقي الأمر على كما كان عليه قبل المظاهرات فلا نرى أن هذه وسيلة ، تدخل في قاعدة الأصل في الأشياء الإباحة ، لأنها من تقاليد الغربيين .

**السائل :** حينما وقفت على رسالتين صدرت حديثاً من المدعو محمود سعيد ممدوح ، وهي عبارة عن تنبيه المسلم على تعدي الألباني على صحيح مسلم ، والثانية ... التهاني في إثبات سنية السبحة والرد على الألباني ، فمن باب إذا استصحك فانصح له ، ما رأيكم في هذا الرجل من الناحية العلمية عقيدته منهجه وفي الرسالتين المذكورتين ؟

**الشيخ :** وقفت على الرسالتين الرسالة الأولى تنبيه المسلم تيسر لي قريباً الرد على بعض جوانبها ، في الطبعة الجديدة التي أصدرناها لكتابي آداب الزفاف في السنة المطهرة ، فقد خصصت كثيراً من صفحات هذا الكتاب من المقدمة في الرد على هذا الرجل وكذلك وقفت على الرسالة الأخرى وكتبت تعليقات عليها ولما يتيسر لي الرد عليها ، لأني لا أتفرغ بطبيعة الحال أن أرد على كل إنسان حاقد جاهل حاسد إلا أنني أتقرب المناسبات ، فللمناسبة الأولى تيسرت لي كما قلت آنفاً ، فيما يتعلق ببعض ما مال إليه من الانحراف عما يقتضيه العلم من مصطلح الحديث هو رجل ليس عالماً ، بل هو يعني حواش إذا صح التعبير ، قماش ، يعني يجمع من هنا وهنا ولكنه لا يستطيع أن يوفق ، بين ما جمع لأنه جاهل بأصول قواعد العلم ، سواء كانت هذه القواعد من علوم الحديث ، أو من علوم أصول الفقه ولقد نقم عليّ رجل أنني انتقدت بعض الأحاديث من صحيح مسلم ، وتبين لي بأن نقده لم يكن كما يقال في لغة العصر الحاضر من أجل العلم ، يعني نقده ليس للعلم ، وفي تعبيرنا الإسلامي ليس لوجه الله عز وجل ، بدليل أن كثيراً من الأشياء التي انتقدني فيها ، قد وقع في أكثر منها كثير من العلماء المعاصرين الذين يجلهم ويقدرهم وترجم هو لهم في كتاب له اسمه ... يعتبرهم من شيوخه إجازة قد وقعوا في إنكار أحاديث من الصحيحين أنا والحمد لله ما وصلت إلى تلك الهوة التي وقع فيها

أولئك الشيوخ ، مع ذلك فقد سكت عنهم ، ووجه سهام نقده إليّ ، لأنني اعتمدت على القواعد العلمية الحديثية ، في تخطئة بعض الأحاديث التي رواها الإمام مسلم في صحيحه ، من أشهر ذلك ما يرويه من طريق الزبير عن جابر ، فعلماء الحديث يقولون إن أبا الزبير كان مدلسا ، وأن روايته عن جابر تأتي على صورتين اثنتين ، تارة بالنعنة ، وهي متوقف عن تصحيحها ، وتارة بالتصريح بالتحديث كأن يقول حدثنا جابر فهذه الرواية صحيحة ، لأن الرجل ثقة ، هذا التفصيل هو يرده ويتكلف في رده ، ما شاء له التكلف ، ثم لا يبالي بأقوال العلماء ، الذين وصفوا أبا الزبير بالتدليس ، والذين جاءوا من بعدهم ، وتبنوا هذا الوصف وبنوا على ذلك التوقف عن قبول أحاديث أبي الزبير ، المغايرة التي لم يصرح بها بالتحديث ، هذا فيما يتعلق بالكتاب الأول الكتاب الثاني لنا بعض كتابات كمسودة ، وخلاصة الرد أن بعض الآثار التي هو تمسك بها ، إن سلم له بصحتها ، فهي لا تثبت دعواه الطويلة العريضة ، التي عبر عنها في عنوان الرسالة عنوان الرسالة في إثبات سنية السبحة ، سبحان الله هلا اعتدل في العنوان وحسبك عن المعنون بالعنوان هل اعتدل وقال جواز السبحة ، إلا إثبات سنية السبحة ، فأين سنية العقد بالأصابع لتصبح حينذاك فهذا يدل الباحث الذي ولو كان غير مختص في علم الحديث وعلم أصول الفقه ، بأن الرجل لا يريد الوصول إلى الحق وإنما يريد الطعن في أنصار الحق وأتباع السنة ، بنصر البدعة ومخالفة السنة حتى في العنوان فكما يقال يكفيك من المكتوب عنوانه هذا ما يحضرنى الآن جوابا عن هذا السؤال

**السائل :** وما هي عقيدته ومنهجه ؟

**الشيخ :** العقيدة في الواقع ما وقفت على شيء أفهم أنه مثلا هو خلفي أو سلفي ، واستبعد رجلا يعادي أتباع السلف هذه المعادة الشديدة ، أن يكون سلفي العقيدة ... .

**السائل :** التقيت معه ... فهو خلفي جلد .

**الشيخ :** هكذا سمعت منه شيئا ؟

**السائل :** نقاش كان مباشرا قضايا التوسل وقضايا الابتداع وكذا ... .

**الشيخ :** يعني هو على مذهب شيخه الغماري .

**السائل :** أي نعم .

سائل آخر : هل يجب على طالب العلم ، الذي يكون قد بلغ رتبة الاتباع أن يراجع العلماء في كل مسألة تعرض له ، في المسائل التي يكون قد بحث بها أهل العلم الأحياء والأموات ، مع العلم أنه يمكنه البحث وتحقيق الحق في كثير من المسائل ، وذلك استعانة بكتب العلماء التي هي تحتوي إليه ، لأن ... كما ذكر الشاطبي في

الترجيح بين أقوال العلماء ، بوجه من أوجه الترجيح وما أكثرها فالرجاء توضيح هذه المسألة لأن بعض الطلبة عندنا يلزموننا بالرجوع في كل مسألة ترجحت لدينا ، وعلمنا أدلتها إلى عالم حى تحقيقا لقوله تعالى (( **فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون** )) ، فبحجة إنك قد تسيء فهم ذلك العالم الميت ، فأنت بحاجة إلى من يقوم لك هذا الفهم فارجوا التوضيح والتوسعة في الجواب عن هذا السؤال ، لأننا نعرف هذا القول دعوة صريحة إلى التقليد الذي دعوتهم مسبقا منذ زمان اطال الله في عمركم إلى نبذه ورفضه حتى تقوم قائمة دولة الإسلام ، وأنه كما هو مقرر ومحرر ، أن سؤال العلماء يكون عند عدم العلم أو الجهل بالمسألة ، وقرر النبي صلى الله عليه وسلم بالحديث الصحيح الذي رواه جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه بقصة الرجل الذي أصابه حجر فشج رأسه ، وجزاكم الله خيرا ؟

**الشيخ :** هذه المسألة فيها دقة والجواب النظري فيه أمر واضح ، لكن الحكم على الناس أنه وصل إلى هذه المرتبة التي يستغني فيها عن الرجوع إلى أهل العلم أو لم يصل ، هذا أمر صعب إلا بالمعاشرة ومباشرة الكلام والبحث ، والنقاش مع هؤلاء الطلاب بالعلم فلا يخفى على الحاضرين جميعا إن شاء الله ، أن الذي يريد أن يرجح بين أقوال العلماء المختلفة في مسألة واحدة ، أنه بلا شك ينبغي أن يكون متمكنا في علمين أساسيين ، بعد أن يكون عربيا إما أصيلا ، أو أن يكون مستعربا يعرف اللغة العربية كما يعرفها أهلها ، بعد هذا العلم باللغة العربية والعلمين المشار إليهما ، لا بد أن يكون عالما بطرق تصحيح الأحاديث و تضعيفها ، ثم أن يكون عالما بأصول فقه الحديث الذي منه أو به يتمكن من التوفيق بين النصوص المختلفة والتي ظاهرها التعارض ، فمثلا قد يعرض لطالب العلم هذا ، بحث في مسألة لكل من المختلفين فيها حديث فظاهر هذه الأحاديث التعارض ، فهنا قبل كل شيء يجب أن يدرس هذه الأدلة من حيث صحتها ، هل هي ثابتة أم غير ثابتة ، فإذا أجرى هذا البحث وتبين له ، أن بعضها صحيح وبعضها غير صحيح ، أجرى عملية التصفية ، في إجراء هذه العملية ، قد لا يحتاج إلى إجراء عملية أخرى ، وهي التي لا يتمكن من اجرائها إلا إذا كان هو نفسه متمكنا من العلم الآخر وهو علم أصول الحديث ، في هذه المناسبة يحسن أن نذكر ، لأن المناسبات قد تفوتنا .

**الشيخ :** هذا الذي تعرفونه حسن السقاف ، اتصل في أكثر من مرة آخر مرة سألتني أنه ماذا تقولون في اختلاف الأئمة ، هل يعني هذا الاختلاف تقرونه أو تنكرونه ، فذكرت له أن الاختلاف على نوعين اختلاف تنوع واختلاف تضاد فإذا كان من النوع الأول فنحن نقره ، قال مثاله ، قلنا له مثاله ادعية الاستفتاح وأنواع التشهد والصلاة الإبراهيمية ، فإذا كان من اختلاف التضاد فنحن نعتقد أن الحق واحد ، وأن ما يخالفه فهو خطأ واضح

، وذكرت له الآية قال تعالى (( **فماذا بعد الحق إلا الضلال** )) ، أخذ يحاول أن يجد ثغرة ، ويصل إلى غاية له لا تخفى منها ، فعرفت مقصده فقلت له أنت إيش رأيك ، ما رأيك أنت ؟ قال إذا كان الخلاف مع كل من المختلفين أو المختلفين على حسب الواقع حديث ، فنحن نقر هذا الخلاف فعرفت أنه لا يريد أن يفرق بين اختلاف التنوع واختلاف التضاد

السائل : ... .

الشيخ : أيوه قلت له فماذا تقول في حديث وهنا الشاهد كمثالنا ونحن في صدده ، ما تقول في حديث ( من **مس ذكره فليتوضأ** ) صحيح . قال صحيح لاحظوا الآن ، يجوز كونه صحيحاً لأنه يوافق مذهبه ، قلت له طيب هل تعمل به ، قال نعم ، قلت له ما تقول في حديث (( **هل هو إلا بضعة منك** )) ؟ هل هو صحيح . بدأت الحيدة ، قال بعضهم يصححه وبعضهم يضعفه ، قلت لماذا هذه الحيدة ، قال ما حدث ، قلت لا ، لما سألتك عن الحديث الأول قلت صحيح ، لما سألتك عن الآخر بدأت تشكك ، بعضهم يصححه وبعضهم .. ، أنا أسألك أنت ماذا تقول في هذا الحديث أنا أعرف الخلاف لكن أنت ما رأيك صحيح أم ضعيف ؟ ، فما وسعه إلا أن يعترف بصحته ، وهنا وقع ، قلت هل تقول به ، قال لا قلت إذن أنت تحطيء الإمام أبي حنيفة الذي يقول بأنه يجوز الوضوء صحيح ولا شيء في ذلك ولا يأخذ بالحديث الأول ، المسألة لمن كان يتوضأ

السائل : ... .

الشيخ : أي نعم ، وبعد هذا استمررت معه بشيء من النصيحة ، لكن على العيار الثقيل ، قلت لذلك أنت أنا لا أرى أن ألتقي معك ، لأنه لا يظهر لي أنك تريد الحق في الواقع ولذلك أقول السلام عليك إن شاء الله ، بعد قليل عاد الرجل ، وقال لقد كشفت شبهة كانت لدي فأنا أريد أن أسألك سؤالاً آخر ، قلت له لا استعداد عندي لأن الشبهة التي كشفتها لا تزال عندك قائمة كما هي يعني الشاهد ، إذا ما جاءه مثل هذا المثال ، لا شك أنه سيجد بعض المحدثين يضعفون الحديث الثاني ، فهو سيحار كيف يستطيع أن يأخذ بحديث يقول يتوضأ ومحدث لا يتوضأ - يرحمك الله - إما أن يجري عملية تصفية ويستريح من أحد الحديثين إذا كان هناك مجال ، من الناحية الحديثية ، وإلا لا بد أن ينتقل من المجال الحديثي إلى المجال الفقهي فيوفق بين الحديثين وهذا يحتاج بلا شك إلى معرفة القواعد العلمية الأصولية فإذا كان طالب العلم بهذه المثابة ، الجواب أنه لا يجب عليه ، أن يسأل أهل الذكر لأننا نحن نقول في كثير من أجوبتنا ومحاضراتنا أن ربنا عز وجل في مثل قوله تعالى (( **فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون** )) قد جعل المجتمع الإسلامي قسمين ، قسم عليه السؤال وقسم يجب عليه الجواب ، وليس هناك حل وسط مرتبه وسطي أما أهل العلم فعليهم أن يجيبوا وإما غير أهل العلم ... .

